

[8271] معنى التعريف في الأمصار واختلاف أهل العلم في حكمه

I الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية قال رحمه الله فاما قصد الرجل مسجد بلده يوم عرفة للدعاء والذكر فهذا هو التعريف في الامصار. الذي اختلف العلماء فيه - [00:00:00](#)

ففعله ابن عباس وعمرو بن حريص من الصحابة وطائفة من البصريين والمدنيين ورخص به احمد وان كان مع ذلك لا يستحبه هذا هو المشهور عنه وكرهه طائفة من الكوفيين والمدنيين كابراهيم النخعي وابي حنيفة ومالك وغيرهم. ومن كرهه قال هو من البدع فيندرج في العموم لفظا ومعنى - [00:00:22](#)

ومن رخص فيه قال فعله ابن عباس بالبصرة حين كان خليفة لعلي ابن ابي طالب رضي الله عنهما ولم ينكر عليه وما يفعل في عهد الخلفاء الراشدين من غير انكار لا يكون بدعة - [00:00:45](#)

نعم التعريف يوم عرفة هو الاجتماع في المساجد عرفنا انه اذا كان في المسجد الاقصى ان هذا ينهى عنها شد النهي للمعاني التي ذكرها الشيخ. نعم والنوع الثاني ان يفعل التعريف في سائر مساجد الامصار - [00:00:58](#)

هذا فيه خلاف من العلماء فعله ابن عباس وعمرو بن حوريف واستدل بهذا من اجازته قال لان هذا فعل صحابي ولانه في زمن الخلفاء الراشدين ولان ابن عباس رضي الله عنه كان اميرا - [00:01:19](#)

اهل البصرة في وقته يكون هذا من المستحب وهو دعاء لله عز وجل وفي بيت من بيوت الله ومن العلماء من منع من ذلك لان هذا شيء لم يردده الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يفعله - [00:01:38](#)

اجلاء الصحابة كالخلفاء الاربعة وغيرهم من اكابر الصحابة ما هو بدعة ويدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وهذا هو الراجح من حيث الدليل. من حيث الدليل. ومن حيث - [00:01:55](#)

في النظر نعم. نعم قال رحمه الله لكن ما يزداد على ذلك من رفع الاصوات الرفع الشديد في المساجد بالدعاء. وانواع من الخطب والاشعار الباطلة مكروه في هذا اليوم وغيره - [00:02:11](#)

اذا اضيف الى التعريف والدعاء الذي فعله ابن عباس وليس معه شيء من المخالفات فهذا محل الخلاف اما اذا اضيف اليه ما هو محرم انشاد الاشعار والخطب وما اشبه ذلك. فهذا لا احد يقول بجوازه - [00:02:24](#)

المروزي سمعت ابا عبد الله يقول معلوم ان الناس اذا اجتمعوا وتمادى هذا الامر استمر في الناس انه سيضاف اليه ما يضاف من والبدع يجز بعضها بعضا - [00:02:45](#)